

السبيل فقد الاستيلاء على الفروج فهو محارب واليه اتفق من  
 حال فاحد الاستيلاء على الاموال اية الفروج يقع الى من يرضى  
 ولا يبيح القتل فمخرجوا محاربي الى ارضه فاخذوا منها امرأة  
 فاخذوا بها واخذوا فاسات من كان استيلاء الله تعالى بهم من  
 المعنيتين فقالوا ليسوا محاربين لان الحرارة في الاموال دون  
 الفروج فقلت لهم انتم تعلمون ان الفروج اخرج منها في الا  
 سؤاله وان الحرير يبيح سلبه ماله دون الزين بزوجه او ابنته  
 ولو كانت معتوية فزوت معتوبة ما ذكر الله تعالى فكانت بمن  
 سلب الفروج وحسب من بلاه صحتة الجهلاء خصوصاً في  
 العتيا والقتال فخذ الشيوخ بالارواح لاخذ المال على  
 وجه يتقدر معه العتيا فخذ الشيوخ **مستحق السبيل**  
 بفتح السين المهملة والكاف بيضاء مشاة تحتية ساكنة ما  
 يسكن من بيت او غيره بشرط اكل والمان من رزق والذبي  
 في القاموس السبيل كضمان بنت دايمة الخضرة يوتجبه  
 ان وظاهره انه سبي معين ابن هشام الخبي الصواب ضم  
 الكاف النونية في تجريره الصبران بفتح الصاد المعجمة وسكن اليا  
 وضع اليهم الملقب ان اهلكت السين فاحت الكاف وان اجمعت  
 صفت الكاف وامشد منه تقييد للمعقل الشيخ واشد منه اللادوة  
 وهذا اذا سبق السبيل كضمان **لاجل ذلك** ان اخذ ماله  
 قال الحرسين والمعني ان من سقى شخصاً ما سقى لاجل  
 اخذ ماله المحترم فهو محارب **كشخص مخوف** بضم الخاء وفتح  
 الخاء المعجمة وكسر الواو مشددة اسم فاعل جوف المشقة مضاف  
 لمعقول مشتمل صبي ذكر وانمي او مخوف مشتمل **غيره** اي  
 الصبي **ياخذ ماله** من المال المحترم ان يتجمل على  
 الصبي او غيره حتى يسلبه اليه كما يتقدر فيه الفوق فيميتة  
 بالقتل

بالقتل او غيره حتى ياخذ ماله فهو محارب قال العدوي ما  
 ودخل بالكاف بمقتضى مصر يجمع ارض المسلمين ولا يبيح محار  
 الباشا عليه بالدمج وسئل التمرين المشاة والمسانة لث لا  
 ينطق بالصبي احكامه ولو قتل لان عمده كالخط ولا امرأة صلب  
 وكذا الصبي على احد فوسين قال الصبي قوله ودخل بعض النحلة  
 اذ منه نظر به هذا عا صبيك لوجود المعنى وان كان محارباً  
 قال في ضوء الشرح وقد يقال العاجز ليس معك **مقتضى**  
**مقتضى** للناس مستحقين او ذبيحة **في زفاف** بضم الزاين او  
 بيت لهم باجاء عليهم **ليل او نهار** لاجل نهب **المال** منه لا  
 للضمان به بعد اخذه فالاول محارب والثاني سارق ان اطلع  
 عليه الحزب من الحزب لاقبله قال الحزبي وكذا يك من دخل دار  
 او زقفاً في ليل او نهار لاجل اخذ المال فان عمقتا عليه حتى  
 اخذ فهو محارب قاله مالك لان اخذه سخر طم به فقاتل ليخبر  
 به نهب فهو سارق ان اطلع عليه بعد جز وبعثه من الحزب لا  
 فيه **فيقتل** بفتح الميم المشاة حرق ثابته صبي الحارب جوارح  
 الحارب ويجوز قتالهم بلقاء وفي الحدوتة جهاد الحاربيين  
 جهاد وفي العتبية من اعظم للمهاد وافضله اجرا وطالب  
 رحمه الله تعالى في اعراب قتلوا الطريق جهاد احب اليه  
 من جهاد السوم مالك وان ظلموا مثل الطعام والنون وما  
 حق فاليعطوه ولا يقاتلوا وقال سحنون لا يعطون سناً وان  
 قل ان عند السلام وينبغي فصر هذا الخلاف على ما اذ اظلموه  
 من الافاق المارة بهم ولو طلبوه من الاله لم يحز ان يجيبوا اليه  
 لان فيه وبعثا على المسلمين ام والبعثه قول مالك لانه يمدح المدونة  
 ان يعرفه وفي جهاد طمع الشيخ عن رواية ابن سحنون ان طلب  
 السلاجقة طعاماً او مخرجيناً رايت ان يعطوه ولا يقاتلوا الشيخ